

E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1994/L.83

4 March 1994

ARABIC

Original : ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الخمسون

البند ١٢ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحربيات الأساسية
في أي جزء من العالم ، مع الاشارة بمقدمة خاصة
إلى البلدان والاقاليم المستعمرة وغيرها من
البلدان والاقاليم التابعة

اسبانيا* ، المانيا ، ايرلندا* ، ايطاليا ، البرتغال* ،
بلجيكا* ، الدانمرك* ، السويد* ، سويسرا* ، فرنسا ،
لوكسمبورغ* ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، النرويج* ، هولندا ، الولايات المتحدة
الأمريكية ، اليونان*: مشروع قرار

وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

حالة حقوق الإنسان في الصين

إن لجنة حقوق الإنسان ،

إذ تسرد بالمبادئ المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ،

وإذ تذكر بأن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبالوفاء بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها بمقتضى مختلف المكوّن الدولي في هذا الميدان ، حسبما أكد من جديد مؤخراً في إعلان وبرنامج عمل فيينا الذي اعتمدته المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ،

وإذ تحيط علمًا ببعض التطورات الإيجابية التي حدثت مؤخراً في حالة حقوق الإنسان في الصين ، بما في ذلك ما حدث مؤخراً من الإفراج عن بعض السجناء السياسيين ، وبالخطوات المتخذة نحو بدء إصلاح النظام القانوني الصيني ،

وإذ يقلقها مع هذا استمرار ورود تقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الصين ، فضلاً عن عدم كفاية حماية الهوية الثقافية والدينية والاثنية المتميزة للتبنيين والأشخاص آخرين ينتمون إلى أقلية ،

وإذ تحيط علمًا بتقارير المقررين الخاصين المعنيين بمسألة التعذيب (E/CN.4/1994/31) ، وحالات الاعدام بلا محاكمة أو بإجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي (E/CN.4/1994/7) ، وبمسألة التعصب الديني (E/CN.4/1994/79) ، وكذلك بتقرير الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (E/CN.4/1994/26) ،

١ - تعرب عن قلقها إزاء استمرار ورود تقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الصين ، بما في ذلك التعذيب ، والقيود الشديدة على الحقوق في حرية التعبير والدين والتجمع وتكوين الجمعيات وفي محاكمات عادلة ؛

٢ - تطلب إلى حكومة جمهورية الصين الشعبية اتخاذ المزيد من الخطوات لتأمين مراعاة حقوق الإنسان مراعاة تامة ، بما في ذلك حقوق المرأة ؛

٣ - تدعو حكومة جمهورية الصين الشعبية إلى موافلة التعاون مع كل المقررين الخاصين والأفرقة العاملة ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام توجيهه نظر حكومة جمهورية الصين الشعبية إلى هذا القرار وإعداد تقرير ، من أجل لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين ، عن حالة حقوق الإنسان في الصين على أساس المعلومات المتاحة ، بما في ذلك تقارير المقررین الخامس والأفرقة العاملة وهیئات رصد تنفيذ مکوك حقوق الإنسان ، فضلاً عن أي معلومات أخرى ذات صلة .
